

وحيث إن المادة 30 من دفتر تحملات شركة "ميدي إ سات" تنص على أن

 في إطلار إحترام الكرامـة الإنسـانية ... في جميع البرامجع، وتسهر الشـركة
 العنصري أو على الإرهـاب أو العنف اتجاه شـخص أو مجموعة من الأشخاص لأسباب تتعلق بأصلهم أو انتمائهم أو عدم انتمائهـم إلى سلالة ألة أو أمة أو عرق أو ديانة معينة ..." ؛

وحيث إن المادة 31 من دفتر تحملات شركة "ميدي أسـات" تنص على
 جمهور الخدمة..." ؛ وحيث إن المادة 32 من دفتر تحملات شركة "ميدي 1 سـات" تنص على
 إملار تدابير المراقبة الداخلية الترتيبات والإجراءات الضيرويا
 وميثاق أخلاقيـات الشـركة، وتراقب قبل البث كل البرامـج أو أجزاء البرامـج

المسجلة..." ؛
وحيث إن المادة 36 من دفتر تحملات شركة "ميدي 1 سـات" تنص على

 شخص أو مجموعة أشخاص خصوصـا بسبب أصلهم أو جنسهه أو انتمائهم أو عدم انتمائهم إلى أمة أو عرق أو ديانة معينة" ؛
وحيث إنه، تبعا لما سلفـ، يتعين اتخاذ التدابير المناسبة إزاء المتعهد،

## للخد الالسباب :

1 ـ ـ يصر ح بأن شركة "ميدي 1 سـات" قد أخلت بمقتضـيات دفتر التحملات في ما يتعلق بالتزاماتها المتعلقة بالتحكم في البث واحترام الكرامة الإنـة الإنسانية ؛

2 ـ يقرد، تبعا لـا سبق، توجيه إنذار إلى شركة "ميدي 1 سات" ؛ 3ـ ـيأمر بتبلِين هذا الترار إلى شركة "ميدي 1 سـات" وينشُره في الجريدة

تم تداول هذا القرار من طرف المجلس الأعلى للاتصـال السمعي البصري خلال جلسته المنعقدة بتاريخ 28 من شوال 1434 (5 سبتمبر 2013) بمقر الهيائة العليا للاتصال السمعي البصري بالرباط، بحضور السيدار السار أمينة لمريني الوهابي، رئيسة، والسيدتين والسادة رابحة زدكي، وفوزي صقلي، ومحمد عبد الرحيم،
 أعضاء.

وبعـد الالطـلاع على رســالـة شــركـة "مـيـدي 1 سـات" جـوابا عـلى طلب التوضيحـات الذي وجه إليها من قبل الهيـأةّ العليا للاتصـال السمعي اليصري بشـنـن مـا جـاء في حلـة يوم 10 يـوليو 2013 من برنـامـج الكامـيرا الخفيـة "واقيلا هو" ؛

وبــد الاطلاع على المستندات المتحلقة بـالتحقيق الذي قامت به المديرية
العامة للاتصال السمعي البصري :
ولدك المداهلة :
حيث إنه، وفي إطلار مـهام تتبع البرامع في الخدمات الإذاعية والتلفزية،


 استعملته اللسيدة التي شاركت في الكاميرا الخفية بـعد أن قدمت لهـا لها صورة

تجمـ زوجها بسيدة من جنوب الصحراء من المفترض أنها زوجته التانية : وحيث إن الحلقة السـالفة الذكر، والتي تمــور موضوعهـا حول الغيرة


الصحراء وهو ما دفعها إلى فودة غضب صرحت خلا خلالها بما بلي :



 كانت ذات حمولة تحقيرية ومهينة بشكل جلي ؛
 برنـامج الكاميرا الخفية يمكن تكييفها على أنها تحقر وتهـين شخصا ولـيا بسبا أصله وانتمائه أو عدم انتمائه إلى إثثية أو عرق معين ؛ وحيث إن حلقة يوم 10 يوليو 2013 من برنـامـج الكاميرا الخفية "واقيلا
 "ميدي 1 سـات" التي تتحمل كامل المسؤولية على محتوى البرامـج التي تبث إلى جمهور الخدمة ؛ وحيث إن المجلس الأعلى للاتصـال السمـي البصري سبق أن أثار انتباه
 ضرورة تجنب هذا النوع من الأخطاء والسهر على احترام الققتضيات القانونية والتنظيمية ذات الصلة ؛
وحيث إن المادة 3 من القانون رقم 77.03 المتعلق بـالاتصـال الســــــي البصري تنص على أن " الاتصـال السـمعي البصري حر المـي المارس هـده المرية في احترام كرامة الإنسان ..." ؛
وحيث إن المادة 9 من القانون رقـم 77.03 تنص على ألى أنه " دون الإخلال بالعقوبات الواردة في النصوص الجاري بـها العمل يجب ألا العا يكون من شـأن

 الأثـخاص بسبب أصلهم أو انتمـائهم أو عدم انتمـائهم إلى سـلالة أو أمة أو عرق أو ديانة معينة ..." :

